

الجمعية العامة الدورة الثانية والستون  
البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/62/439/Add.2)]

١٦٣/٦٢ - تعزيز السلام كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعا كاملا بجميع  
حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٣/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥،

وإذ تشير أيضا إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٦/٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ والمعنون "تعزيز السلام كشرط أساسي لتمتع الجميع تمتعا كاملا بجميع حقوق الإنسان"<sup>(١)</sup>،وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١١/٣٩ المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ والمعنون "إعلان بشأن حق الشعوب في السلم"<sup>(٢)</sup> وإلى إعلان الأمم المتحدة للألفية<sup>(٣)</sup>،

وتصميما منها على تعزيز الاحترام الصارم للمقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تضع في اعتبارها أن أحد مقاصد الأمم المتحدة يتمثل في تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين،

(١) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٣ (E/2005/23)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٢) انظر القرار ١١/٥٥.

وإذ تشدد، وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، على دعمها الكامل والنشط للأمم المتحدة والنهوض بدورها وفعاليتها في تعزيز السلام والأمن والعدل على الصعيد الدولي، وفي التشجيع على إيجاد حلول للمشاكل الدولية وتطوير العلاقات الودية والتعاون بين الدول،

وإذ تؤكد من جديد التزام جميع الدول بتسوية منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية على نحو لا يعرض السلام والأمن الدوليين والعدل للخطر،

وإذ تؤكد على هدفها المتمثل في تحسين العلاقات بين جميع الدول والمساهمة في تهيئة الظروف التي تستطيع فيها شعوبها العيش في سلام حقيقي ودائم، دون أي تهديد لأمنها أو محاولة للنيل منه،

وإذ تؤكد من جديد التزام جميع الدول بالامتناع في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة، أو على أي نحو آخر لا يتسق ومقاصد الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد من جديد التزامها بالسلام والأمن والعدل ومواصلة تطوير العلاقات الودية والتعاون بين الدول،

وإذ ترفض استخدام العنف سعيا إلى تحقيق أهداف سياسية، وإذ تؤكد أن الحلول السياسية السلمية هي وحدها التي يمكن أن تضمن مستقبلا مستقرا وديمقراطيا لجميع الشعوب في جميع أنحاء العالم،

وإذ تعيد تأكيد أهمية كفالة احترام مبادئ سيادة الدول وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي وعدم التدخل في مسائل تقع أساسا ضمن الولاية الداخلية لأي دولة من الدول، وفقا للميثاق والقانون الدولي،

وإذ تعيد أيضا تأكيد حق جميع الشعوب في تقرير المصير، وأن لها بمقتضى هذا الحق حرية تقرير وضعها السياسي وحرية السعي إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ تعيد كذلك تأكيد إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة<sup>(٣)</sup>،

(٣) القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥)، المرفق.

وإذ تقر بأن السلام والتنمية عنصران يعزز كل منهما الآخر، بما في ذلك في مجال منع الصراعات المسلحة،

وإذ تؤكد أن حقوق الإنسان تشمل الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والحق في السلام وفي بيئة صحية وفي التنمية، وأن التنمية هي في الواقع ثمرة أعمال هذه الحقوق،

وإذ تشدد على أن إخضاع الشعوب للسيطرة والهيمنة والاستغلال الأجنبي يشكل إنكاراً للحقوق الأساسية ويتعارض مع الميثاق ويعيق تعزيز السلام والتعاون العالميين،

وإذ تذكر بأن لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن في ظلّه أعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٤)</sup> على نحو تام،

واقتراناً منها بهدف تهيئة ظروف الاستقرار والرفاه اللازمة لإقامة علاقات سلمية وودية بين الأمم على أساس احترام مبادئ المساواة بين الشعوب في الحقوق وفي تقرير المصير،

واقتراناً منها أيضاً بأن الحياة دون حرب هي الشرط الدولي الأساسي لتحقيق الرفاه المادي للبلدان وتنميتها وتقدمها وللإعمال التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية التي تنادي بها الأمم المتحدة،

واقتراناً منها كذلك بأن التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان يساهم في تهيئة بيئة دولية يسودها السلام والاستقرار،

١ - تؤكد أن السلام شرط أساسي لتعزيز وحماية كل حقوق الإنسان للجميع؛

٢ - تؤكد أيضاً أن الهوة العميقة التي تفصل بين الغني والفقير في المجتمع البشري والفجوة التي تتزايد أكثر فأكثر بين العالم المتقدم النمو والعالم النامي تشكلان خطراً كبيراً يهدد الرخاء والسلام والأمن والاستقرار على الصعيد العالمي؛

٣ - تعلن رسمياً أن حق شعوب كوكبنا في العيش في سلام حق مقدس وأن الحفاظ على السلام وتعزيزه يشكلان التزاماً أساسياً يقع على عاتق كل دولة؛

٤ - تشدد على أن الحفاظ على السلام وتعزيزه يتطلبان من الدول أن توجه سياساتها نحو القضاء على خطر الحرب، ولا سيما خطر الحرب النووية، ونبذ استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية، وتسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية على أساس ميثاق الأمم المتحدة؛

(٤) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

- ٥ - تؤكد أنه ينبغي لجميع الدول أن تشجع إحلال السلام والأمن الدوليين ووصفهما وتعزيزهما وإقامة نظام دولي على أساس احترام المبادئ المكرسة في الميثاق وتعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما فيها الحق في التنمية وحق الشعوب في تقرير المصير؛
- ٦ - تحث جميع الدول على احترام وتطبيق مقاصد الميثاق ومبادئه في علاقاتها بالدول الأخرى، بغض النظر عن نظمها السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية وعن حجمها أو موقعها الجغرافي أو مستوى التنمية الاقتصادية فيها؛
- ٧ - تعيد تأكيد التزام جميع الدول، وفقا لمبادئ الميثاق، باستخدام الوسائل السلمية من أجل تسوية أي نزاع تكون طرفا فيه ويحتمل أن يؤدي استمراره إلى خطر يهدد صون السلام والأمن الدوليين، باعتبار ذلك شرطا أساسيا لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان لكل الأفراد والشعوب؛
- ٨ - تطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تجري حوارا بناء ومشاورات مع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية بشأن السبل التي تمكن مجلس حقوق الإنسان من العمل على تشجيع تهيئة بيئة دولية تفضي إلى الأعمال الكاملة لحق الشعوب في السلام، وتشجع المنظمات غير الحكومية على المساهمة بنشاط في هذا المسعى؛
- ٩ - تدعو الدول والآليات والإجراءات المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة إلى مواصلة إيلاء الاهتمام لأهمية التعاون المتبادل والتفاهم والحوار في كفالة تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان؛
- ١٠ - تقرّر مواصلة النظر في دورها الرابعة والستين في مسألة تعزيز حق الشعوب في السلام في إطار البند المعنون "تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها".

الجلسة العامة ٧٦

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧